



دولة ليبيا

وزارة التعليم العالي

جامعة بني وليد

كلية القانون

بحث مقدم استكمالاً للحصول على درجة الليسانس في القانون بعنوان :-

" مبدأ المشروعية والقيود الواردة عليه "

إعداد الطالب

عماد سليمان السنوسي المشروحي

إشراف

د. مصباح عمر التائب

العام الجامعي

2022-2021م

خطة البحث

المبحث الأول

مفهوم مبدأ المشروعية والنتائج المترتبة عليه

المطلب الأول : مفهوم مبدأ المشروعية وشروط تحققه ومصادره

المطلب الثاني : النتائج المترتبة على مبدأ المشروعية

المبحث الثاني

القيود الواردة على مبدأ المشروعية

المطلب الأول : السلطة التقديرية كقيد على مبدأ المشروعية

المطلب الثاني : الظروف الاستثنائية كقيد على مبدأ المشروعية

المطلب الثالث : نظرية أعمال السيادة كقيد على مبدأ المشروعية

الملخص

إن مبدأ المشروعية يعني خضوع كافة أفراد الدولة وكافة سلطاتها العامة للقانون، واستناداً إلى ذلك فهو يعني خضوع الإدارة العامة للقانون، وتصرفها وفقاً لأحكامه، وعندما تحاول الإدارة الخروج عن مبدأ المشروعية فإن دور القضاء بصفة عامة، والقضاء الإداري بصفة خاصة هو إعادة الجهة الإدارية المطعون في قرارها إلى جادة القانون .

وتقوم الدولة الحديثة على مبدأ المشروعية الذي يمكن أن نلخصه بأنه سيادة القانون ومقتضى هذا المبدأ أن تخضع الدولة في تصرفاتها للقانون القائم، وأنه يمكن للأفراد بوسائل مشروعته من رقابة الدولة في أدائها لوظيفتها، بحيث يمكن أن يردّها إلى جادة الصواب كلما غنى لها أن تخرج على حدود القانون عن عمد أو إهمال .

وإن الضمانات الأساسية التي يسعى الأفراد إلى تحقيقها وعدم تعسف هذه الهيئات العامة في ممارسة وظائفها المختلفة في خضوع هذه الهيئات للقواعد القانونية المعدة سلفاً والتي تمثل البناء القانوني في الدولة، ويسمى ذلك اصطلاحاً "مبدأ المشروعية" والذي أصبح طابعاً مميزاً للدولة الحديثة الخاضعة للقانون .

ومن أهم وسائل حماية المشروعية وذلك لأنها دعوى موجهة لكل قرار إداري غير مشروع، حيث يستطيع أن يرفعها كل صاحب مصلحة شخصية مباشرة بأن يطالب من خلالها بإلغاء قرار إداري غير مشروع أثر في مركزه القانوني، أما الرقابة الدستورية فهي إحدى دعائم مبدأ المشروعية حيث أن أغلب الدول تحرص على كفالة نوع الرقابة على القوانين عندما تصدرها السلطة التنفيذية، وذلك للتأكد من مطابقتها واحترامها لأحكام الدستور.